

قانون عدد 17 لسنة 2015 مؤرخ في 18 ماي 2015 يتعلق
بالموافقة على اتفاق القرض المبرم في 8 أكتوبر 2014 بين
الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل
برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية⁽¹⁾.

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس نواب الشعب.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تمت الموافقة على اتفاق القرض، الملحق بهذا القانون
والمبرم بواشنطن في 8 أكتوبر 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية
والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاص بمنح قرض قدره مائتين وسبعة
عشر مليون أورو (217.000.000 أورو) لتمويل برنامج التنمية الحضرية
والحوكمة المحلية.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 18 ماي 2015.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس نواب الشعب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 5 ماي
2015.